ما ارتكب هؤلاء حيث جعلوا امر دينهم فيما بينهم قطعا فاصاب كل جماعة قطعة من الدين فصاروا يتقطع
دينهم كانهم قطع شتى يلعن بعضهم بعضا ويتبرأ بعضهم بعضا ثم انه تعالى وعد هؤلاء الفرق المختلفة بانهم
اليه راجعون وهو محاسبهم ومجازيهم روي عنه عليه السلام انه قال تفرقت بنو اسرائيل على احدى وسبعين
فرقة فهلك سبعون وخلصت فرقة واحدة وان امتي ستفترق على اثنتين وسبعين فرقة يهلك احدى وسبعون
فرقة ويتخلص فرقة قالوا يا رسول الله من تلك الفرقة قال الجماعة الجماعة اي الجماعة المعهودة المتمسكة
بما بينه الله ورسوله من غير ان يشوبوا شيئا منها الهوى وطعن بعضهم في صحة هذا الخبر بانه ان اراد
بالثنتين والسبعين فرق اصول الاديان فهي لم تبلغ هذا القدر وان اراد الفروع فهي تتجاوز هذا القدر
الى اضعاف ذلك قال الامام في الجواب عنه المراد ستفترق امتي في حال ما وليس فيه دلالة على ان افتراقها في سائر
الاحوال لا يجوز ان يزيد وينقص قوله استعير لمنع الثواب يعني ان الكفران مصدر بمعنى الكفر الذي هو
الجحود والانكار كما ان الشكر عبارة عن تعظيم المنعم والاقرار بفضله وافضاله شبه قبول العمل واعطاء
الثواب بمقابلته بشكر المنعم عليه للمنعم فاطلق عليه الشكر مجازا فقيل لله انه شكور بهذا المعنى قال تعالى
من اراد الآخرة وسعى لها سعيها وهو مؤمن فاولئك كان سعيهم مشكورا اي مقبولا مثابا عليه وكذا
شبه رد العمل ومنع الثواب بالكفر والجحود فاطلق عليه الكفران كما في قوله تعالى وما يفعلوا من خير فلن يكفروه
اي فلن تحرموا ثوابه ولن تمنعوه قوله ونفى الجنس يعني ان مجازاة المكلفين واثابتهم على اعمالهم
وحرمانهم من الثواب لا يتولى على شيء من ذلك سوى الله فانه مالك يوم الدين فكان الظاهر ان يقال
فلا نكفر سعيه الا انه نفى جنس الكفران للمبالغة لان نفي الماهية نفي جميع افرادها فالتعبير عن النفي المراد
بنفي الجنس بمنزلة اثبات المطلوب بالبينة قوله وممتنع على اهلها جعل الحرام مستعارا للممتنع الوجود
مع ان كل واحد منهما غير مرجو الحصول لتعذر حمله على معناه الحقيقي فهو فعل مقدور للمكلف منع الشارع
تناوله بالنص القاطع ورجوع من قضى الله باهلاكه الى التوبة وكذا رجوع من وجده الله هالكا الى الحيوة
الدنيا ليس حراما بهذا المعنى هذا على تقدير ان يكون كلمة لا في قوله لا يرجعون زائدة كما في قوله تعالى
ما منعك ان لا تسجد وكذا ان لم تكن صلة وكان المعنى حرام على الكفرة المهلكين عدم رجوعهم الى دار
الجزاء فان عدم الرجوع اليها ليس حراما حقيقة وانما هو حرام بمعنى انه ممتنع الوجود قوله وقرئ بكسر
الحاء وسكون الراء وهما لغتان كالحل والحلال والحرام قوله وهو مبتدأ يعني قوله انهم لا يرجعون مبتدأ خبره
حرام على معنى رجوعهم وعدم رجوعهم ممتنع الوجود ويجوز ان يكون حرام مبتدأ لا خبر له لفظا ولا تقديرا
لكونه صفة مشتبهة كجبان رافعة للظاهر بعدها على الفاعلية وذلك الظاهر قائم مقام خبره وهو فاعل سد
له ساد مسد خبره وفيه بحث فان الصفة انما ترفع الظاهر الذي بعدها على الفاعلية بشرط اعتمادها على
حرف النفي او الف الاستفهام وههنا لم يعتمد المبتدأ على شيء منهما الا ان يحمل الجواز على مذهب الاخفش
فانه لا يشترط ذلك قوله او دليل عليه ويجوز ان يكون حرام مبتدأ وما بعده خبرا له دليلا على الفاعل كانه قيل
حرام عليهم توبتهم او حيوتهم على ان يكون لا صلة او عدم بعثهم على ان لا يكون قوله او لانهم لا يرجعون

ولا ينيبون عطف على قوله رجوعهم الى التوبة الى آخره ويجوز ان يكون قوله وحرام مبتدأ محذوف اي في كل الذي
ذكر من العمل الصالح المقرون بالايمان حرام عليهم تعبيره عنه بحذف لام العلة من انهم ولا يؤيده قراءة انهم
بكسر الهمزة فان كسرها يقتضي ان يتم الكلام قبله ولا بد لتمامه من تقدير مبتدأ محذوف قوله وقيل حرام عزم
اي عزم وهو يعني قيل الحرام هنا بمعنى الموجب فانه قد يستعمل بمعنى الواجب كما في قوله تعالى قل تعالوا اتل ما حرم
عليكم ربكم ان لا تشركوا فان ترك الشرك واجب ويدل عليه قول الخنساء وان حراما لا ارى الدهر باكيا
على شجوه الا بكيت على الصخرة اي وان واجبا والضد كثيرا ما يطلق احد الضدين على الآخر مجازا قوله اي استمر
الامتناع الى قيام الساعة على ان يكون حتى غاية لقوله حرام وممتنع على قوم قدرنا اهلاكهم رجوعهم الى التوبة
الى ان يقوم القيمة ثم يرجعون ويقولون يا ويلنا قد كنا في غفلة الآية او ممتنع على الذين اهلكناهم حقيقة
رجوعهم الى الحيوة الا ان يقوم القيمة ثم يبعثون ويحيون قوله او الهلاك على ان يكون حتى غاية لمحذوف
كانه قيل حرام على اهلاكهم رجوعهم الى الحيوة يستمر بهم ذلك الهلاك الى قيام الساعة قوله او على عدم الرجوع
على انه يكون غاية لقوله لا يرجعون وذلك بان يكون حرام خبر محذوف ويكون المعنى وذلك المذكور من العمل
الصالح ممتنع على من قدرنا اهلاكهم لانهم لا يرجعون عن الكفر الى قيام الساعة فكيف لا يمتنع عليهم ذلك العمل
والمراد بفتح ياجوج وماجوج فتح سدهما فحذف المضاف كما حذف المضاف الى القرية في قوله وحرام على
قرية اي على اهلها قوله وحتى هي التي يبتدأ بها يعني ان حتى ثلثة اقسام حرف جر وحرف عطف وحرف يبتدأ
بعدها الكلام والتي في الآية من القسم الاخير قال اكثر المفسرين الضمير في قوله تعالى وهم من كل حدب ينسلون
لياجوج وماجوج فانه قد روي ان ياجوج وماجوج لا بد وان يسيروا في الارض ويصلوا على الناس من كل
موضع مرتفع والحدب النشز وهو المكان قوله تسد مسد الفاء الجزائية فان الجملة الاسمية اذا وقعت
جواب الشرط يجب دخول الفاء عليها ليدل على انها جواب وجزاء الا اذا صدرت باداة الشرط فيتاكد ما بينهما
من الاتصال قوله والضمير للقصة يعني ان لفظ هي ضمير القصة لانه لا تفسر الا بجملة يخبر بها ويحتمل ان يكون
ضميرا مبهما يفسره الابصار كما في قوله وضمير اسروا النجوى الذين ظلموا فان الذين ظلموا بدل من واو اسروا والتفسير او
عطف اقتراب الموعود الحق على فتح سد ياجوج يدل على ان قيام الساعة لا يتاخر عن خروج ياجوج وماجوج
كما روي عن حذيفة انه قال لو ان رجلا اقتنى فلوا بعد خروج ياجوج وماجوج لم يركبه حتى تقوم الساعة
والفلو المهر اي ولد الفرس فان قيل الشرط هو مجموع فتح سد ياجوج وشخوص ابصار الذين كفروا و
ارتفاعها من شدة الاهوال يجب ان لا يكون زمانه الا يوم القيمة والشرط والجزاء لا بد ان يكونا متقاربين
فالجواب ان التفاوت القليل يجري مجرى العدم قوله يحتمل الاوثان او يعمها اي يعم الاوثان ومعبود العقلاء وغيرهم
استدل عليه السلام بانه عليه السلام ثم رد على ابن الزبعرى في تعميم ما تعبدون للعقلاء بل سلم ذلك واجابه بوجه
الزام الا ان جوابه محل تامل لانه لا ينفع كون اليهود فيهم عبدوا واهلا بهؤلاء العقلاء المكرمين وانما
يدل على انهم عبدوا الشياطين باطاعتهم الشياطين فيما امرهم به من عبادة هؤلاء المكرمين فكيف جوابا
عن قول ابن الزبعرى ويمكن ان يقال من عبد غير الله يستحق العبادة لذاته ومن غير ان يطلعها ومن غير ان يومر بها

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)